

إعلان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة
تقني من الدرجة الثالثة والرابعة .

تنظم جماعة امطالسة يوم: 19 يناير 2025 على الساعة التاسعة صباحا مباراة لتوظيف (02) تقنيين من الدرجة الثالثة وتقني من الدرجة الرابعة (01) .
- مركز المباراة :مقر الجماعة الترابية امطالسة الكائن ببلدية الدريوش
* عدد المناصب المفتوحة :

- يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (03) مناصب وتخصص حسب الدرجة وتخصص، 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 شتنبر 1997.
* التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي :

الدرجة المطلوبة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	- دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 1987/01/09 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.	الهندسة المدنية ، التعمير والبناء ،الإشغال الكبرى.الإشغال العمومية.	02
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 1987/01/09 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية	- تدبير المعلومات ، الشبكة المعلوماتية.التنمية المعلوماتية.الصيانة المعلوماتية	01

* شروط الترشيح :

- تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية :
- أن يكون المرشح من جنسية مغربية.
 - أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية.
 - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة.
 - ان يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح ،ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
 - كما يتعين على المرشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة، وإلا اعتبرت غير مقبولة.

* نوعية الاختبارات :

- تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا، وتحدد مواضعها ومددها ومعاملتها وفق الجدول التالي :

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار
4	ثلاث (3) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .	الاختبار الكتابي:
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب. أوهما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	الاختبار الشفوي أو التطبيقي

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20. يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي. تحضر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.

* طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية:

* ايداع ملف الترشيح:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط مقابل وصل الاستلام، وترسل عبر البريد المضمون بمصلحة الموارد البشرية وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان الى غاية يوم: 03 يناير 2025 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجل المحددة أعلاه.

* يتكون الملف من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني.
- نسخة من دبلوم تقني متخصص في المجال المطلوب، (مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم). وكذا دبلوم تقني في تدبير المعلومات، الشبكة المعلوماتية. ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة .
- ترخيص كتابي من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- نسخة طبق الأصل من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة).
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).
- * ويتعين على المترشحين الحاملين لإحدى الصفات السالفة الذكر، تقديم طلبات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت لاغية.
- * كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء.
- * علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.
- * سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية: www.collectivités-territoriales.gov.ma وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.
- * ان المترشحين الناجحين ملزمين باحضار الدبلوم أو الشهادة الأصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.
- * اذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان اعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد او أكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة او الدبلوم، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر بمطالسة في:

01 نونبر 2024

إمضاء رئيس جماعة امطالسة



قرار رقم : 19 / 2024 بتاريخ: 01 نونبر 2024
بشان تنظيم مباراة التوظيف في درجة : تقني من الدرجة الثالثة منصبين -02- وتقني
من الدرجة الرابعة منصب واحد -01- بجماعة امطالسة .

إن رئيس جماعة امطالسة:

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم: 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27/09/1977) بشأن النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و مناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2-11-621 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2-12-90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة المؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم : 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وبناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وبناء على دوريات وزير الداخلية عدد: 6931 D بتاريخ 09 غشت 2019. ورقم 7862 D بتاريخ 18/09/2019 و 6167 D بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة امطالسة عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة والدرجة الرابعة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي، وذلك يوم الأحد : 19 يناير 2025 على الساعة التاسعة صباحا ب: مقر الجماعة الترابية امطالسة الكائن ببلدية بالدريوش.

الدرجة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب	الشروط الواجب توفرها في المترشح
تقني من الدرجة الثالثة	الهندسة المدنية ، التعمير والبناء ، الأشغال الكبرى.الأشغال العمومية،	02	- دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 1987/01/09 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
تقني من الدرجة الرابعة	- تدير المعلومات ، الشبكة المعلوماتية.التنمية المعلوماتية. الصيانة المعلوماتية	01	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 1987/01/09 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في : ثلاثة (3) ، وتخصص حسب الدرجة والتخصص ، نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة أو عسكري قديم و7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة الثامنة من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح من يناير من سنة 2025 ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة ، والحاصلين على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط مقابل وصل الاستلام، وترسل عبر البريد المضمون بمصلحة الموارد البشرية وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم: 03 يناير 2025 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المنصوص عليها في المادة الأولى، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية.

وس يتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجل القانوني.

وستنشر لائحة المترشحين والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

. وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية: www.collectivités-territoriales.gov.ma، وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة المعنية والعمالة او الإقليم المعني عند توفرهما ، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

01 نونبر 2024

حربا بمطالسة بتاريخ :

إمضاء رئيس جماعة امطالسة

الجماعة المغربية وزارة الداخلية
جماعة
امطالسة
عمالة إقليم العرائش

الرئيس
عقل قيشوحي